#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)927(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب كيف يبايع الامام الناس؟ وقال حدثنا اسماعيل انا حدثني ما لك عن يحيى ابن سعيد قال اخبرني عبادة ابن الوليد قال اخبرني ابي عن عبادة ابن - 00:00:02

رضي الله عنه انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة بالمنشق والمكره والا ننازع الامر اهلك وان نقوم او نقول بالحق حيثما كنا ولا نخاف بالله لومة - 00:00:22

قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن يحيى ابن سعيد قال اخبرني ابن الوليد قال اخبرني ابي عن عبادة ابن الصامد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:42

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول البخاري رحمه الله باب كيف يبايع الامام الناس والمراد من ذلك الصيغ التي تقول البيعة عليها على اي شيء كان عليه الصلاة والسلام يبايع الناس - 00:01:07

وكان يبايعهم على السمع والطاعة وعلى الجهاد والهجرة وعلى الاسلام وعلى النصح لكل مسلم فكان عليه الصلاة والسلام يبايع الناس بالفاظ كما جاء ذلك مبينا في الاحاديث وقد اورد البخاري رحمه الله جملة منها - 00:01:29

اولها حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال بايعنا الرسول صلى الله عليه وسلم على اثر الوقاعة المشرق والمكره والا ننازع الامر اهله وان اقول بالحق اينما كنا ولا نخاف بالله بالله لومة لائم - 00:01:58

هذا مما كان بايع عليه الرسول وسلم واصحابه كما جاء ذلك في حديث عبادة ابن الصامت هذا على السمع والطاعة في المنشط والمكره يعني فيما نتجه اليه النفوس وفيما تشتهيه النفوس - 00:02:16

وتنشط له والمكره بما تكرهه فالبيعة تكون على هذا ومن المعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم الى بايع او بويع وهو معصوم لا يحصل منه الا ما هو حق - 00:02:37

ولا يصير منه الا ما هو حق ويسمع له ويطاع بكل ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام لانه لا يصدر منه الا حق اما غيره من الناس فيسمع له ويطاع - 00:02:57

في حدود ما هو طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم لحدوث ما هو طاعة لله ورسوله عليه عليه الصلاة والسلام اي انه يسمع للحكام والولاة ويطاعون بالمعروف اي اذا امروا بما هو طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم - 00:03:13

اما اذا امروا بمعصية لله ورسوله عليه الصلاة والسلام فعند ذلك لا سمع ولا طاعة وكان مما بايع عليه ان لا ننازع الامر اهله يعني ان الوالي عندما يولى ويبايع - 00:03:36

على الولاية وعلى السمع والطاعة ايضا كذلك لا ينازع لا ينازع الامر اهله لان هذا يؤدي الى الفوضى ويؤدي الى ازهاق النفوس والى التهاب الاموال والى انتهاك الاعراض وما الى ذلك من الامور التي تحصل - 00:03:57

بسبب الزعازع والفتن وعدم انتظام الامور والتئامها وان نقول بالحق اينما كنا يعني انهم يتكلمون بالحق ويخدعون به ولا يخافون في الله لومة لائم ما دام انهم يرشدون الى حق - 00:04:19

وما دام انهم يتكلمون بحق فلا يخافون في الله لومة لائم قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حميد عن

انس رضي الله عنه انه قال - 00:04:43
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق فقال اللهم ان الخير خير اخرة. فاغفر للانصار والمهاجرة. فاجابوا نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ابقينا ابدا ثم اورد البخاري رحمه الله حديث انس بن مالك رضي الله عنه - 00:04:59
وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام خرج الى الناس في غداة باردة في صبيحة يوم بارد واالصحابة من المهاجرين والانصار رضي الله عنهم وارضاهم يحفرون الخندق او الى المدينة قبل الاحزاب - 00:05:25
مجيء الاحزاب قال عليه الصلاة والسلام اللهم ان العيش عيش في الاخرة فاغفر اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوه قائلين نحن الذين بايعوا محمد محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا - 00:05:45
ومحل الشاهد منه قولهم لا يعنى محمدا عن الجهاد بايعنا محمدا على الجهاد الو محل شاهد لايراد الحديث في هذا الباب فهم بايعوه على الجهاد في سبيل الله عز وجل. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد - 00:06:08
بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم ثم ورد البخاري رحمه الله حديث ابن عمر - 00:06:30
الذي يقول فيه ان النبي انهم كانوا اذا بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لهم فيما استطعتم يعني ان البيعة على السمع والطاعة في حدوده ما هو مستطاع - 00:06:48
لا يكلف الله نفسا الا وسعها فهذا فيه تقييد للاجمال الذي جاء في بعض الاحاديث يا الذي الاحاديث الحديثين المتقدمين الذين فيهما ذكر المبايعة باطلاق فان هذا الحديث مقيد لما تقدم - 00:07:00
ولغيره مما جاء مطلقا وهو ان يكون الحفظ والطاعة في حدود المستطاع وفي حدود القدرة لا يكلف الله نفسا الا وسعها قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا عبد الله ابن دينار - 00:07:23
قال سعد ابن عمر رضي الله عنهما حيث استمع الناس على عبد الملك قال كذب اني اقر بالدمع والطاعة الله عبدالملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت. وان بني قد اقروا بمثل ذلك - 00:07:42
ثم اورد البخاري رحمه الله حديث ابن عمر او اثر ابن عمر رضي الله عنهما لما اجتمع الناس على عبد الملك ابن مروان يعني قبل قبل ذلك كان عبد الملك بالشام - 00:08:02
وابن الزبير في الحجاز ولما قتل عبدالله بن الزبير رضي الله عنه وارضاه وثم الولاية والخلافة لعبد الملك ابن مروان بايع عبد الله ابن عمر وقبل ذلك كان ممتنعا عن البيعة - 00:08:18
لا لهذا ولا لهذا لان الفرقة حاصلة فلما جمعت الكلمة على عبد الملك بايعه وكتب اليه بذلك انني اقر بالسمع والطاعة اقروا والسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك بن مروان - 00:08:39
على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت وقوله على سنة الله وسنة رسوله يعني ان البيعة ستكون طبقا للكتاب والسنة - 00:09:01
وان السمع والطاعة في حدود الكتاب والسنة بمعنى انه آآ يسمع ويطاع فيما هو طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ولا يسمع ويطاع فيما هو معصية لله ولرسوله عليه الصلاة والسلام - 00:09:15
وهو مشتمل على كيفية المبايعة لان عبد الله ابن عمر قال اقر بالسمع والطاعة آآ لعبد الله عبد الملك ابن مروان على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا سيار عن الشعبي عن - 00:09:32
عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة والنطق لكل مسلم. ثم اورد البخاري رحمه الله حديث جرير ابن عبد الله البجلي. بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاع - 00:09:58
ونصح لكل مسلم وقد لقنه النبي صلى الله عليه وسلم عندما جاء يتلفظ البيعة هكذا والطاعة لقنه بما استطعت يعني السمع والطاعة

فيما استطاع وهذا مثل ما جاء عن في حديث ابن عمر المتقدم انه كان يقول له فيما استطعتم - 00:10:18
وهنا لقنه النبي صلى الله عليه وسلم بما استطعت يعني انه ذكره اياها واضافه اليه يعني لانه قال اه على السمع والطاعة فقال قل فيما استطعت يعني يضيف في محفظات الى السمع والطاعة - 00:10:40
تلقنه اياها عليه الصلاة والسلام لان هذه البيعة تكون اه على السر والطاعة بحدود ما هو مستطاع ان اذا كان لا يستطيعه الانسان فلا يكلف الله نفسا الا وسعها الجليل ابن عبد الله رضي الله عنه - 00:10:56
بايع النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة تلقنه بما استطعت والنصح لكل مسلم والنصح لكل مسلم هذا مما بايع عليه الرسول عليه الصلاة والسلام جرير ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد - 00:11:18
عبد الله بن دينار قال لما بايع الناس عبد الملك كتب اليه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما الى عبدالملك امير المؤمنين اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله - 00:11:38
رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا بي قد اقروا بذلك. ثم ورد البخاري رحمه الله حديث عبد الله بن عمر من طريق اخرى وهو بمعنى الحديث المتقدم الا انه جاء من طريق اخرى - 00:11:58
وفيه كما في الذي قبله بيان كيفية البيعة التي بايع عليها عبدالله بن عمر عبدالملك ابن مروان وهي الاقرار بالسر والطاعة فيما استطاع وان يكون ذلك على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:12:14
وانه وان بنيه ايضا اقروا بما اقر به يعني انهم يسمعون ويطيعون لعبد الملك ابن مروان في حدود ما هو على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا حاتم عن يزيد ابن ابي عبيد انه قام كل ذي كنمة رضي الله عنه - 00:12:34
على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموتى ثم ذكر البخاري رحمه الله حديث وقد سئل على اي شيء بايعتمه النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فقال على الموت - 00:13:05
يعني المفروض من ذلك على الجهاد والصبر ولو ادى ذلك الى الموت المقصود منه انهم بايعوا على الموت يعني بايعوا على دين الفرار وان يصبروا ويثابروا ولو ادى ذلك الى الموت - 00:13:24
هذا هو الذي حصلت البيعة عليه يعني ان انه لا يفر ولو ادى عدم الفرار الى الموت وهو بيعة على الجهاد في سبيل الله وعدم الفرار من الجهاد في سبيل الله عند لقاء الاعداء. حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء. قال حدثنا جويرية عن مالك بن علي - 00:13:43
ان حميد بن عبدالرحمن اخبره ان مكرمة رضي الله عنه اخبره ان الرهف الذين ولاهم عمر اجتمعوا وتشاوروا وقال لهم عبدالرحمن لست بالذي انافسكم على هذا الامر ولكنكم فجعلوا ذلك الى عبدالرحمن. فلما ولوا عبدالرحمن امرهم فما - 00:14:13
على عبدالرحمن حتى ما ارى احد من الناس يتبع اولئك الرهب ولا يقع عقبه. وما للناس وانا عبدالرحمن يساورونه تلك الليالي. حتى اذا كانت الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا عثمان - 00:14:43
قام المشوار فرقا يا عبد الرحمن بعد هجر من الليل. فضرب الباب حتى وقال اراك نائما فوالله ما استخدمت هذه السنة انطلق فدعوتهما له ثم دعاني فقال ادع لي علي فدعوته فناجاه حتى لي ثم - 00:15:03
قام علي من عنده وهو على طمع. وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا. ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناداه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح. فلما صلى بالناس الصبح اولئك - 00:15:33
عند المنبر وارسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار. وارسل الى امراء الاجناد وكانوا واقوا تلك الحج مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبدالرحمن ثم قال اما بعد يا علي - 00:15:53
اني قد نظرت في امر الله فلم ارهم يعبدون بعثمان ولا تجعلن على نفسك سبيلا. فقال ابايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفة من بعدي. فبايعه عبدالرحمن وبايعه الناس المهاجرون والانصار وامراء الجنود وامراء الاجناد والمسلمين. ثم اورد البخاري رحمه الله

حديث مقرمة - 00:16:13
الذي يتعلق البيعة او اختيار الخليفة بعد عمر رضي الله عنه وارضاه وانه قد جعل الامر الى ستة من اصحاب شورى وهم الا من العشرة المبشرين بالجنة وهم آآ عثمان وعلي وطلحة الزبير - 00:16:43
وتعجب ابي وقاص وعبد الرحمن ابن عوف رضي الله تعالى عن الجميع يذكر المحور لانهم لما اجتمعوا قال لهم عبدالرحمن انه لا ينافسهم فيها وانهم اذا جعلوا الامر اليه يختار لهم - 00:17:04
فجعلوا الامر اليه فجعل يشاور الناس ومال الناس اليه يشاورونه ويتصلون به لان الامر وكل اليه واسند اليه ويحكي المسور بن محرمة بان عبدالرحمن جاء اليه بعد او في الليلة الثالثة - 00:17:24
ان مما وكل الامر من بعد ما وكل الامر اليه وطرق عليه الباب بعد هجع من الليل وقال له اراك نائما ان ان عينيه مفتوحة بنوم او بكثير ما افتح لك بكثير نوم - 00:17:43
منذ ثلاث يعني منذ وزن الجزيرة المهمة وهو في شغل شاغل وفي سهر لا ينام من الليل الا قليلا ويلتقي بالناس ويشاورهم ويعرف وجهاتهم وماذا يرون وطلب منه ان يدعو له طلحة والزبير - 00:18:00
ودعاهما الجبير وسعد رضي الله عنهما فتكلم معهما وشاورهما ثم انصرف فقال ادع لي عليا ودعاه وتكلم معه ثم بعد ذلك وبعد ما اذن المؤذن نعم. نعم. ثم بعد ما ذهب علي دعا عثمان - 00:18:26
وتكلم معه وتحدث معه حتى جاء حتى اذن المؤذن لصلاة الصبح فذهب الى المسجد وبعد الصلاة آآ طلب حضور رؤساء الاجناد وتكلم لذلك اللقاء وفي ذلك الاجتماع وخاطب علي رضي الله عنه وقال انني رأيت الناس لا يعدلون بعثمان احدا - 00:18:59
ولا تجعلن لاحد عليك سبيلا ثم بايع عبد الرحمن عثمان وبايعه الناس وبايعه امراء الاجناد وبايعه المسلمون وكانت البيعة ان قال ابايعك على سنة الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والخليفتين من بعده - 00:19:30
وهذا هو محل الشاهد بارادة الحديث بباب كيف يبايع الامام الناس لان عبدالرحمن رضي الله عنه بايع عثمان بهذه الصيغة. ابايعك على سنة الله وسنة رسوله وسنة الخليفتين من بعده - 00:19:52
الخليفتين ابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وهذا هو كما قلت محل الشاهد والحديث او قصة بيعة عثمان وكيف تمت قد مضت في مناقب عثمان لحديث طويل ورد هناك - 00:20:09
ولكنه جاء هنا من اجل قولي عبدالرحمن لعثمان عند البيعة ابايعك على سنة الله وسنة رسوله وسنة الخليفتين من بعده. قال بعض من بايع مرة وقال حدثنا ابو عاصي عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه انه قال - 00:20:30
بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة فقال لي يا سلمة الا تبايع؟ قلت يا رسول الله قد بايعت الاول قال وفي الثاني لما اورد هذه القرية باب من بايع مرتين - 00:20:56
وورد حديث سلمة بن اكوع في بيعته للرسول صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تحت الشجرة وانه بايع في الاول للاوائل من بايع ولما مضى وقت قال له يا سلام هذا تبايعه قال قد بايعت في الاول قال وفي الثاني - 00:21:13
يعني هو بايع مرة اخرى وهذا محل الشاهد من اراد الحديث لان قوله في الثاني معناه انه بايع مرتين هذه البيعة التي حصلت مرتين حصلت تأكيدا ولان الرسول صلى الله عليه وسلم تفرس في سلمة - 00:21:37
يعني قوة وجلادة والخبر يكون في ذلك آآ تأكيد طلب ان يحمل منه او رجع ان يحصل منه بلاء عظيم وبلاء حسن للجهاد في سبيل الله وكان رضي الله تعالى عنه فارسا - 00:21:59
غوارا آآ من اعظم الفرسان واشجع الرجال كان معروفا بذلك رضي الله تعالى عنه وارضاه والحديث سنده ثلاثي وهو من الثلاثيات الواقعة في صحيح البخاري بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها - 00:22:27
ثلاثة اشخاص وهذا اللي سند ابو عاصم ويزيد ابن ابي عبيد وسنن الاقوال هؤلاء ثلاثة اشخاص وهو اعلى فوجد عند البخاري من الاسانيد وهي تبلغ اثنين وعشرين حديثا بالتكرار وتبلغ ستة عشر بدون تكرار - 00:22:56

وهذا الحديث احاديث البيعة الشجرة من سلم للرسول صلى الله عليه وسلم هو احد هذه الاحاديث الثلاثيات التي هي اعلى الاسانيد ابن راوي فيها صحابي وتابعي وتابع تابع صحابي وتابعي وتابع تابعي - 00:23:24

هؤلاء هم اهل الحديث وهو اعلى ما يوجد من الاسانيد عند الامام البخاري رحمه الله قال باب بيعة الاعراب وقال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن ما لك عن محمد بن المنتدب عن جابر بن عبدالله - 00:23:51

رضي الله عنهما انه قال ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعف وقال فابى ثم جاءه فقال اقيم بيعتي فابى فخرج فخان رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وتنفع ثوبها - 00:24:12

لما ورد البخاري رحمه الله باب بيعة الاعراب واورد حديث هذا الاعرابي حديث جابر في قصة الاعرابي الذي جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة وبايعه وكانوا اذا بايعوا - 00:24:42

اه يهاجرون الى المدينة وهو بايع على الاسلام هو الذي يبايع على الاسلام ويأتي الى المدينة ان يهاجرا اليها لا يدع هجرته ويرجع اعرابيا بعد الهجرة وقد ورد في ذلك وعيد شديد - 00:25:04

فلما بايع ذلك الاعرابي صار صار له وعف يعني حمى قال اقلني بيعتي فابى الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك ان البيعة على الاسلام والهجرة في اول الامر كل من دخل في الاسلام يأتي مهاجرا - 00:25:24

الى الرسول صلى الله عليه وسلم ويناصره ويؤيده ومن بقي او من اسلم ولم يهاجر فقد جاء حكمه في حديث برج ابن عصيد الطويل الذي في صحيح مسلم وهو انهم تجري عليهم احكام الاسلام ولكن لا يكون له في الغنيمة والحي شيء - 00:25:46

ومن جاء مسلما مهاجرا ومن جاء مسلما مهاجرا فانه لا الهجرة ويتخلى عنها فابى الرسول صلى الله عليه وسلم ان يطيله البيعة فكرر ذلك ولما لم يجبه خرج بنفسه بدون اذن - 00:26:07

استأذن فلا تؤذن له ثم خرج دون اذن فقال عليه الصلاة والسلام ان المدينة كالكبر كالكثير تنفي خبثها وينفع طيبها ترفع طيبها يعني ان ان هذا الرجل الذي خرج منها - 00:26:30

آآ يعتبر من الخبث لان الذي الذي اخرجته المدينة يخرج خبثها وتنفع طيبها وهذا يعتبر الخبر الذي اخرجته المدينة قال باب بيعة الصغير وقال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا عبدالله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني - 00:26:50

ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ذهبت به امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت يا رسول الله بايعوا - 00:27:32

وقال النبي صلى الله عليه وسلم دي الصغير فمسح رأسه ودعا له وكان يضحي بالشاة الواحدة على جميعنا عن جميع اهلي. ثم ورد البخاري رحمه الله حديث اه صغير واورد فيها احاديث يدل على عدم بيعته وانه لا - 00:27:52

لا يبايع او لا يحصل منه البيعة وورد في حديث عبد الله ابن هشام الذي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم واتت به امه وهو صغير وقالت هذا ابني بايعه يا رسول الله فقال انه صغير - 00:28:15

ومسح على رأسه كما ينفع على الصبيان آآ رحمة لهم وتأنيسا لهم فالرسول قال انه صغير يعني ومعنى هذا انه صغير ليس من اهل البيعة وليس مما يبايع وانما هو تابع لغيره - 00:28:30

ومسح على رأسه مؤنسا له آآ آآ الرسول صلى الله عليه وسلم ما آآ مسح على رأسه مؤنسا له ودعا له وكان يضحي بالشافي عن جميع اهله فلكان عبد الله بن هشام - 00:28:51

نضحي الشافي عن جميع اهله يعني معناه ان المشيئة الواحدة تغني عن اهل البيت وجدت لي عن اهل البيت جميعا ولا يحتاجون الى عدد من الضحايا انا في البيت يكفي عنهم شاة واحدة - 00:29:12

يبني عنهم فئة واحدة الاشياء اللي اراد الحديث قوله انه صغير يعني ولم يبايعه. نعم قال بعض من بايع ثم اتقان شيئا. فقال ثم استقال البيعة قال بعض من بايع ثم استقال البيعة وقال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد ابن مناف عن - 00:29:28

مددني المنتدب عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام واصاب الاعرابي وعد بالمدينة. الاعرابي. فاصاب الاعرابي وعد بالمدينة. فادى الاعرابي الى رسول الله - 00:30:00
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقمني بيعتني. وابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء فقال اني بيعتي وارى ثم جاءه فقال اقم بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه - 00:30:20
عليه وسلم انما المدينة تمشي تنفي قبسها وتنفع صيدها. ثم ورد البخاري رحمه الله باب من بايع ثم البيعة يعني طلب الاقالة من البيعة فقال يعني طلب الاقالة وورد في حديث جابر الذي اورده في الباب الذي متقدم وهو باب بيعة الاعراب - 00:30:40
بانه هناك اورده من اجل الاستدلال به على بيئة الاعراب وهذا اعرابي وهنا اورده من اجل الاستدلال به على الاستقالة او طلب الاقالة اقالة البيعة وورد فيه هذا الحديث الذي فيه طلب الاطالة - 00:31:03
ولم يقله الرسول صلى الله عليه وسلم لان آآ يعني آآ تركه الهجرة رجوعه اعرابيا على ما كان عليه ولهذا من الامور الكبيرة ومن الامور التي حذر او جاء الوعيد - 00:31:18
الشديد فيها فهو آآ لم يجبه الرسول صلى الله عليه وسلم قيل ما طلب من الاقالة وهو دال على ما ترجم له من حصول الاستقالة ولم يقله النبي عليه الصلاة والسلام - 00:31:40
قال باب من بايع رجلا لا يبايعه الا بالدنيا. وقال حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم - 00:31:59
يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل رجل بايع اماما لا يبايعه الا بدنياه. ان اعطاه ما يريد وفاء له. والا لم يمله - 00:32:19
رجل بايع رجلا بخلعة بعد العصر فحلق بالله لقد اعطي بها كذا وكذا فصدقه فاخذها ولم يعط بها قال بعض من بايع رجلا لا يبايعه الا بالدنيا من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا - 00:32:39
يعني ما بايعه على النصح وعلى التعاون معه على ما يعود بالخير على المسلمين وانما يبايعه من اجل الدنيا وصل يعني همه من البيعة ان يحصل دنيا ليس همه ان - 00:33:02
آآ يعين وان يسمع ويطيع بما هو طاعة لله عز وجل. وان يعينه على الخير وان يجاهد في سبيل الله. وان يحصل منه ما ينفع المسلمين وانما همه ان يحصل دنيا - 00:33:22
وقد ورد هذا الحديث الذي فيه الوعيد الشديد لمن كان هذا شأنه حيث قال عليه الصلاة والسلام ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. رجل على - 00:33:38
رجل آآ على فضل ماء في فلافل يمنعه ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا الدنيا فان اعطاه منها رضي والا لم يرظى ورجل بايع رجلا على سلعة بعد العصر فحلف - 00:33:53
له لقد اعطيت بها كذا وكذا فاشتراها الذي حذف له ولم يعطى بها شيء وانما هو كاذب وانما هو كاذب فذكر هؤلاء الثلاثة الذين ووعدوا بهذا الوعيد الشديد ومنهم من - 00:34:15
ترجم له البخاري وهو الذي يبايع من اجل الدنيا الذي يبايع من اجل الدنيا همه من بيعته ان يحصل دنيا فهذا وعيد شديد وانما البيعة تكون على النصح للمسلمين على السمع والطاعة والنصح لكل مسلم - 00:34:35
كما جاءت في ذلك الاحاديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والحديث اسناده عبدان وهو عبد الله بن عثمان المروزي وهذا لقب ذكرنا مر بنا مرارا وتكرارا وانه كثيرا ما يأتي بلقبه وقليلا ما يأتي عند البخاري باسمه وهو عبد الله بن عثمان يزبره عبد الله بن عثمان في مواضع قليلة - 00:34:52
في مواضع كثيرة بلقبه وهو عبده وابو حمزة هو السكري وذكرت فيما مضى انه يقال له السكري نسبة الى حسن منطقه وحلاوة كلامه وانه كان آآ حسن الكلام وكان كالسكر لحلاوته فقيل له السكري - 00:35:22

ليس نسبة للسكر وانما هو نسبة الى حلاوة المنطق وحلاوة الكلام الذي هو كالسكر والاعنش لقب لسليمان ابن مهران لقد سليمان ابن مهران وابو صالح هو آآ لا هو الاخوان - 00:35:48

هو اسمه زكواز الجنات يروي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال باب بيعة اللسان. رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال وقال حدثني يونس عن ابن - 00:36:15

قال اخبرني ابو تلك الخولى منه انه سمع عبادة ابن الصامت رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس يبايعوني على الا تشركوا بالله شيئا ولا تفرقوا ولا - 00:36:40

ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعفوا بمعروف ومن وصى منكم واجره على الله. ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا وهو كفارة له. ومن اصاب - 00:37:00

من ذلك شيئا ستره الله وامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه فبايعناه على ذلك ثم ورد البخاري رحمه الله باب ويعة النساء وورد في ذلك حديث عبادة ابن الصامت وهو يتعلق ببيعة رجال لكنه - 00:37:20

ورد هنا اما لكون لكونه مطابقا لما جاء في القرآن من البيعة للنساء او لانه كما جاء في بعض الروايات كما بايع النساء يعني بايعوه على هذه الاشياء كما بايع النساء على ذلك. وبيعت النساء على ذلك جاءت في القرآن - 00:37:40

في اخر سورة الممتحنة البيعة كانت مثل بيعة بالنساء فهو اما لكونه يعني مطابقة للبيعة او لكونه جاء في بعض الروايات كما بايع النساء كما بايع النساء وهي بيعة رجال - 00:38:01

والحديث سبق ان مر بمواضع متعددة وفي اخره يقول الرسول صلى الله عليه وسلم فمن وفى يعني ما بايع عليه كان اجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا يعني حصل منه اخلال - 00:38:24

وحصل منه آآ تقصير او ارتكاب بعض الامور المحرمة فعاقب على ذلك في الدنيا كان كفارة له يعني معناه ان من اصاب حدا او ذنبا عليه حد واقيم عليه الحد فان الحد يكون كفارة له. ولا يعاقب عليه في الدنيا والاخرة. اما - 00:38:42

من اصاب شيئا من هذه الامور التي عليها حد وستره الله ولم يحصل عقوبته في الدنيا وهي الحج فهذا امره الى الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء غفر له. لهذا ان من مات على - 00:39:07

اي ذنب من الكبائر دون الشرك فان امره الى الله عز وجل ان شاء عزله ان شاء عافانا اما الشرك فانه لا يغفر لان الله يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به - 00:39:27

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. قال حدثنا محمود. قال حدثنا عبد الرزاق. قال اخبرنا معمر هل الزهري عن عروة؟ عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء في الكلام بهذه الاية لا - 00:39:41

الله شيئان قالت وما مدت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا امرأة يملكها يملكها ثم اورد البخاري رحمه الله آآ حديث عائشة رضي الله عنها في بيعة النساء وانه بايع النساء كما جاء في الاية على ان لا يشرك بالله شيئا ولا يفنين الى اخر الاية - 00:40:01

الاخر الامور التي عليها الاية وكان يبايعهن بالكلام يعني مبايعته للنساء بالكلام يتكلم وتقول بايعتك على كذا وكذا فيقول قد بايعت بي او قد بايعناك بكلام ما في مصافحة وقالت ما ما نسيت يده يد امرأة قط الا امرأة يملكها. يعني يحل له التي تحل له - 00:40:24

بان تكون يعني من محارمه يكون من محارمه فهذه هي التي يمسها الانسان ويتابعها. اما الاجنبيات التي لا بلاتي من محارمه ويحل له ان يتزوجها او يحلها ان يتزوجهن فتلك اجنبيات لا يصافحن - 00:40:52

ولا تمسهن يد الانسان وانما اذا حصلت البيعة من النساء فهي تكون بالكلام. لا تكون بالمصافحة والرسول صلى الله عليه وسلم ما مست يده يد امرأة قط الا النساء اللاتي يعني له اللاتي من محارمه - 00:41:16

وكان يبايعهن بالكلام اي انه ليس معه مصافحة. يقول قد بايعناك يتكلم فيقول قد لا يعني ابي ارجعي فقد بايعناك قال حمد السلام شدت قال حدثنا عبد الوالي عن ايوب عن حفصة عن ابن عطية رضي الله عنها انها قالت بايعنا - 00:41:39

النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ علينا اما بالله شيئا. ونهانا عن النياحة منا يدها فقالت فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها. فلم يقل شيئا وذهبت ثم رجعت وما وقفت امرأة الا ام كلثوم وام العنان يعلم ابي صبرة امرأة معاذ ووزنت ابي جمرة - 00:42:03

معاذ ثم ورد البخاري رحمه الله حديث عطية بدعة النساء وقد سبق ان مر ولكنه جاء هنا لاشتماله على بيعة النساء وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبايعهن على ان لا يشركن بالله شيئا. يعني كما جاء في الاية وعلى الا يمحن - 00:42:33

يعني على عدم النياحة وذلك ان النساء او النياحة هي في الغالب تكون من النساء وذلك لقلة صبرهن وعدم تحملهن كما يحصل للرجال. والنياح حرام سواء كانت من الرجل او المرأة. لكنها ذكرت المرأة - 00:42:53

في الغالب على ان النياحة تكون من النساء والا فقد تكون في الرجال وهي محرمة من الرجال والنساء لكن مصر على المرأة لانها الغالب بوقوعها منها وكانت امرأة من النساء قالت ان واحدة اسعدتني انها ناحت لها - 00:43:11

عند مصيبة لها وانها تريد ان تكافئها فلم تبايع وذهبت واسعدت قلت او ناحت لتلك المرأة التي بايعتها التي آآ التي ناحت لها ثم جاءت وبايعت وقد جاء في هذا الحديث انها كفت يدها - 00:43:32

وقد يفهم منه ان المقصود ان النساء تمد ايديهن وانهن يصافحن وهو يخالف ما جاء في حديث عائشة انه ما مس من يده يد امرأة قط فيحمل ذلك على الاشارة - 00:43:53

يعني اشارتها بيدها لا انها يعني مددتها او تمدها للمبايعة لان حديث عائشة رضي الله عنها واضح في انه ما مست يده يد امرأة قط هذا ليس فيه نص على - 00:44:13

عقول المصافحة وانما فيه كف اليد وكف اليد يمكن ان يكون عن طريق الاشارة يعني كونها عندما تبايع تشير لا لا يعارض حديث اه عائشة لان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:44:29

يبايع النساء في الكلام وما مست يده يد امرأة قط الا امرأة يملكها يعني امرأة يملك مصافحتها وهي - 00:44:45